OPEN ACCESS
Received: 07/01/2025
Accepted: 07/03/2025

مجلة الآداب

# Establishing the Food and Medication System in Prophetic Hadiths: A Hadith-Based Reading of Ibn Al-Qayyim's *Prophetic Medicine*

**Dr. Awatif Abdulrahman Saleh Al-Kulaib** *

Ib2lix@gmail.com

**Abstract:**

The study examined prophetic hadiths related to food and medicine in light of contemporary needs, focusing on the criteria of permissible treatments as outlined in Ibn Al-Qayyim's *Prophetic Medicine* through a descriptive-analytical approach. Structured with an introduction, preface, three main sections, and a conclusion, the research first introduced the book and its author, then highlighted the Prophetic encouragement to seek medical care. The main sections addressed treatment through cupping and cauterization, remedies for magic and envy, and healing with camel urine and milk. The findings affirmed that pursuing medical treatment is a religious obligation consistent with reliance on God, that modern science supports the therapeutic value of camel urine as a sign of the Prophet Muhammad's truthfulness, and that cupping is permissible as a valid form of treatment.

**Keywords**: Prophetic Hadiths, Diet, Medication Regimen, Permissible Medicines, Camel Urine, Camel Milk.

* Assistant Professor of Hadith and its Sciences, Department of Islamic Studies, Faculty of Sharia and Islamic Studies, King Faisal University, Kingdom of Saudi Arabia.

**Cite this article as:** Al-Kulaib, A. A. S. (2025). Establishing the Food and Medication System in Prophetic Hadiths: A Hadith-Based Reading of Ibn Al-Qayyim's Prophetic Medicine, *Journal of Arts, 13*(4), 938 -958. https://doi.org/10.35696/joa.v13i4.2948

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 07/ 01/ 2025
تاريخ القبول:07/ 03/ 2025

مجلة الآداب

# تأصيل منظومة الغذاء والدواء في الأحاديث النبوية: قراءة حديثية في كتاب "الطب النبوي" لابن القيم

د. عواطف عبد الرحمن صالح الكليب*
lb2lix@gmail.com

**الملخص:**

هدَفَ البحث إلى دراسة الأحاديث النبوية التي أصّلت لمنظومة الغذاء وكيفية أخذ الدواء فيما يتعلق بحاجة الواقع المعاصر، من خلال دراسة ضوابط ما يحل من الأدوية من كتاب "الطب النبوي" لابن القيم، اعتمادًا على المنهج الوصفي التحليلي. وتضمن البحث مقدمة وتمهيدا وثلاثة مباحث وخاتمة: دار التمهيد حول الحديث عن كتاب "الطب النبوي" ومؤلفه، ثم الحديث عن الحث على التداوي في الهدي النبوي. وجاء المبحث الأول تحت عنوان "التداوي بالحجامة والكي"، والمبحث الثاني تحت عنوان "التداوي من السحر والحسد"، وأما المبحث الثالث فتضمن "التداوي ببول الإبل وألبانها". وتوصلت الدراسة إلى وجوب التداوي، وأنه لا ينافي التوكل على الله، وأن العلم الحديث أثبت صحة التداوي ببول الإبل وهذا من دلائل صدق نبوته ﷺ، كما توصلت الدراسة إلى مشروعية التداوي بالحجامة.

**الكلمات المفتاحية:** الأحاديث النبوية، النظام الغذائي، النظام الدوائي، الأدوية المباحة، بول الإبل، حليب الإبل.

* أستاذ الحديث وعلومه المساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.

**للاقتباس:** الكليب، ع. ع. ص. (2025). تأصيل منظومة الغذاء والدواء في الأحاديث النبوية: قراءة حديثية في كتاب "الطب النبوي" لابن القيم، *مجلة الآداب*، *13* (4)، 938-958. https://doi.org/10.35696/joa.v13i4.2948

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

**المقدمة:**

في هذه الآونة يعاني المسلمون كثيرا من الأمراض بسبب سوء التغذية والجهل، فأصبحوا بحاجة إلى تأصيل فقهي وتوضيح شرعي واتباع للمنهج النبوي لتدارك ما هم فيه من أمراض وأسقام بسبب خطأ أو جهل، فقد حثت الشريعة الإسلامية الإنسان على أن يأخذ بكل ما يتاح له من الأسباب لجلب النفع أو دفع الضر، ووضعت لذلك ضوابط ينبغي على الإنسان مراعاتها حتى لا يؤدي هذا التداوي إلى الوقوع في المحرمات أو إلى ما لا تحمد عقباه.

ومن ثم أمرت الشريعة الإسلامية بالتداوي بالمباح؛ ففي الحديث الصحيح: "إن الله أنزل الداء والدواء جعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تداووا بحرام"[1]. قال ابن القيم: لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله تعالى، والأسباب لا تعطى النتائج إلا بإذن الله تعالى، والذي خلق الأسباب هو الذي خلق النتائج[2].

وتهدف الدراسة الحالية إلى دراسة الأحاديث النبوية التي أصّلت لمنظومة الغذاء، وكيفية أخذ الدواء فيما يتعلق بحاجة الواقع المعاصر، من خلال دراسة ضوابط ما يحل من الأدوية من كتاب "الطب النبوي" لابن القيم، اعتمادًا على المنهج الوصفي التحليلي، تحت عنوان: تأصيل منظومة الغذاء والدواء في الأحاديث النبوية: قراءة حديثية في كتاب "الطب النبوي" لابن القيم.

وقد تمثلت أهم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة -حسبما توصلت إليه الباحثة- فيما يأتي:

دراسة النتشة والبريشي (2010م) بعنوان "نظرة في حديث عكل وعرينة أصل التداوي بالنجس"، التي تناولت مسألة التداوي بأبوال الإبل عند العلماء، والخلاف في طهارتها على رأيين بين قائل بالطهارة وقائل بالنجاسة، وذلك لاعتبار صلاحية أبوال الإبل أن تكون أصلاً للقول بجواز التداوي بالنجس خاصة مع اشتداد الحاجة إلى ذلك في الوقت الحاضر ومع تقدم الصناعات الدوائية. وقد سار البحث في سرد واستدلال ونقاش ليصل الباحثان إلى القول بنجاسة أبوال الإبل، وبالتالي جواز استخدام المواد النجسة والاعتماد عليها في الصناعات الدوائية.

ودراسة حمزة (2012م) بعنوان "الرعاية الصحية النبوية تطبيق معاصر"، تناول فيها الباحث الرعاية الصحية النبوية بدءا من الحالة الصحية في المدينة المنورة عندما هاجر إليها النبي ﷺ، والإجراءات التى اتخذها فى تصحيح حال المدينة، مع التركيز على مسؤولية الدولة عن الرعاية الصحية، وتوصلت الدراسة إلى أن الإسلام سبق أنظمة الدنيا كلها فوضع أسس الحياة التى تبدأ من الرعاية القلبية بالإيمان، وتنتهى عند اختتام الحياة برعاية الموتى وحفظ حقوقهم، مرورا بإجراءات النظافة العامة، وظهر من خلال الدراسة أهمية الحجامة، وحث الشرع عليها، ووجود مستشفيات فى عهد النبوة كانت تحت رعاية الدولة، إضافة إلى المستشفيات الحربية المتنقلة.

وقدمت آمال المصري (2013م) رسالة ماجستير عنوانها "الحجامة في السنة النبوية دراسة موضوعية"، تناولت فيها تعريف الطب النبوي، وخصائصه، وأنواعه، مع ذكر تاريخ الحجامة قديمًا وحديثًا، وتناولت الحجامة من الناحية الطبية والفقهية، وبيان الفرق بين الحجامة والإبر الصينية والفصد، وجمع الأحاديث المقبولة في الحجامة، وتتبعت طريقة عمل النبي ﷺ للحجامة، ومواضعها، وأوقاتها، وأدواتها، وعناية الصحابة بها. وتوصلت الدراسة إلى أن الأمم السابقة قد عرفت الحجامة، وأن الإسلام أقرها وقننها، ووضع لها ضوابط، وشروطًا، وأحكامًا.

وقدم ياسر أحمد (2013م)، رسالة ماجستير بعنوان "الحجامة من الناحية الطبية والشرعية دراسة مقارنة"، اشتملت الدراسة على أهمية الحجامة، ومشروعيتها، وتعريفها، وماهيتها، وآلياتها، وكيفية إجرائها، ومواقعها، والإرشادات والمحاذير التي ينبغي اتباعها. وخلصت إلى أن الحجامة لا تتعارض مع النواحي الطبية وأوصت بنشر استخدام الحجامة كوسيلة علاج ووقاية.

وفي رسالة ماجستير، لسعيدة دغمان (2015م)، عنوانها "الحجامة دراسة حديثية فقهية معاصرة"، تركزت إشكالية الدراسة حول إثبات العلاقة الموجودة بين الحجامة الحديثة والحجامة النبوية، والآثار المترتبة عليها. تناولت الدراسة تعريف الحجامة مع لمحة تاريخية عنها، وذكر منافع الحجامة في ضوء السنة النبوية، وعرض بعض مسائل الحجامة الفقهية المختلف في حكمها، مع بيان لمذاهب العلماء وأدلتهم ومناقشتها. وتوصلت الدراسة إلى أن الحجامة النبوية جاءت كبديل عن الحجامة القديمة، وأنها هي نفس الحجامة الحديثة.

وآخر الدراسات هي دراسة بخاوة (2020م)، بعنوان "التداوي بالحرام: دراسة فقهية مقارنة"، التي هدفت إلى بيان حكم التداوي بالحرام بنوعيه الحسي والروحي، حيث اشتملت على مبحث تمهيدي ضمنت فيه كل ما له علاقة بالموضوع، والمباحث الأخرى قسمت على بيان حكم التداوي بالحرام، وحكم التداوي بالنجاسات والمسكرات والمخدرات والمضر وما في حكمه، وبيان حكم التداوي بالحرام المعنوي أو الروحي كالتداوي بالسحر والرقى والتمائم، والطاقة الروحية. وتوصلت الدراسة إلى أن الحاجة للتداوي بالحرام والنجس تنزل منزلة الضرورة، وأنه لا يجوز التداوي بالخمر في أي حال من الأحوال، ولكن يجوز التداوي بالكحول للضرورة، وأنه يجوز استعمال المخدرات لغرض المعالجة الطبية، على أن يقتصر في العلاج على القدر الذي يدفع الضرر، وأنه لا يجوز التداوي بالمضر كالسم وما في حكمه حتى وإن غلبت السلامة منه، وأنه لا يجوز حل السحر بالسحر مع وجود المشروع ولو للإصلاح والضرورة، وأنه يحرم التداوي بالتمائم الشركية، ومنع التمائم التي يعلق فيها شيء من القرآن الكريم والأدعية المأثورة سدا للذريعة المفضية إلى الشرك.

وبمراجعة هذه الدراسات كلها تبين أنها مغايرة في هدفها وموضوعها ونتائجها عن دراستنا الحالية التي هدفت إلى استقراء الأحاديث النبوية التي أصّلت لمنظومة الغذاء وكيفية أخذ الدواء فيما يتعلق بحاجة الواقع المعاصر، من خلال دراسة ضوابط ما يحل من الأدوية من كتاب "الطب النبوي" لابن القيم، اعتمادًا على المنهج الوصفي التحليلي.

وقد كان من أهم دوافع هذه الدراسة حاجة الواقع المعاصر لنتائج بحث علمي يتعلق بمنظومة الغذاء والدواء، وشرف مصاحبة المنهج النبوي في معالجة ما يتعلق بالإنسان دنيويا وأخرويا.

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي بما يقتضيه من جمع للأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع البحث، واستخلاص النتائج وإبراز الداء وعرض الدواء.

وتضمن البحث مقدمة وتمهيدا وثلاثة مباحث: عرضت المقدمة لذكر الدراسات السابقة وأسباب اختيار الموضوع والمنهج المتبع. ودار التمهيد حول الحديث عن كتاب "الطب النبوي" ومؤلفه، ثم الحديث عن الحث على التداوي في الهدي النبوي. وجاء المبحث الأول بعنوان "التداوي بالحجامة والكي"، والمبحث الثاني "التداوي من السحر والحسد"، والثالث "التداوي ببول الإبل وألبانها".

**التمهيد:**

**كتاب "الطب النبوي" ومؤلفه:**

كتاب "الطب النبوي" من أشهر المؤلفات في الطب الإسلامي، يتضمن فصولاً نافعة في هديه ﷺ في الطب، وهذا الكتاب هو الجزء الرابع من كتاب "زاد المعاد" ونظرا لأن الطب النبوي ذو قيمة مستقلة، رأى كثير من الباحثين إفراد هذا الجزء المتعلق بالطب عن بقية أجزاء الكتاب، وأن يطبع مستقلا، فكان في ذلك النفع العظيم، والفوائد الجمة، فطبع طبعات مختلفة كثيرة وكلها راجت[3]. وقد اعتمدت في الدراسة الحالية على طبعة دار الهلال (بيروت) لكتاب "الطب النبوي"، وطبعة مؤسسة الرسالة (بيروت) لكتاب "زاد المعاد".

والمؤلف رحمه الله أراد أن يقرّر حقيقةً واضحة، وهي أن الإسلام في جملته شفاء، وأن الله سبحانه علّم نبيَّه ﷺ نوعَي

الطبّ: الطبَّ الروحي والطبَّ الجسمي، فكانت رسالته هداية شاملة من كل جهة، ورحمةً للعالمين من جميع الوجوه. ومع أنه ﷺ بُعث أصلًا لمعالجة أمراض القلوب بالقرآن الكريم وبالسنة المطهّرة، فإن ما جاء به يشمل كذلك ما يصلح الأبدان ويهدي إلى أسباب عافيتها[4].

والمؤلف رحمه الله هو شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيّم الجوزية، الزُّرَعي، ثم الدمشقي، ولد سنة 691هـ وقيّم الجوزية هو والده، وكان قيّما على المدرسة الجوزية بدمشق. تفقه في المذهب الحنبلي، وبرع وأفتى، ولازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وأخذ عنه، وتفنن في علوم الإسلام، وكان عارفًا بالتفسير، وأصول الدين، والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، والفقه وأصوله، والعربية، والنحو، وعلم السلوك، وله في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى. وقد امتُحِن وأوذي مرات، وحُبِس مع الشيخ تقي الدين في المرة الأخيرة بالقلعة، منفردًا عنه، ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ تقي الدين ابن تيمية[5].

وأخذ عنه العلم خلقٌ كثير، وكان الفضلاء يعظمونه، ويتتلمذون له، كابن كثير وابن رجب والسبكي والذهبي والفيروزآبادي وغيرهم. صنف تصانيف كثيرة جدًا في أنواع العلم، وكان شديد المحبة للعلم وكتابته ومطالعته وتصنيفه، واقتنى من الكتب ما لم يحصل لغيره[6].

له من التصانيف نحو مائة مصنف؛ منها: تهذيب سنن أبي داود، وزاد المعاد في هدي خير العباد، وإعلام المَوَقِّعين عن رب العالمين، وبدائع الفوائد. توفي -رحمه الله- في 23 رجب، سنة 751هـ، عن ستين عامًا، وصلي عليه في الجامع الأموي[7].

**الحث على التداوي في الهدي النبوي:**

الأصل في حكم التداوي أنه مشروع، لما ورد بشأنه في القرآن الكريم، وفي السنة القولية والفعلية، ولما فيه من حفظ النفس الذي هو أحد المقاصد الكلية من التشريع؛ روى أبو الدرداء رضي الله عنه قال: قال الرسول ﷺ: "إن الله خلق الداء والدواء، فتداووا، ولا تتداووا بحرام"[8].

وأبو الدرداء رضي الله عنه هو الصحابي الجليل عويمر بن يزيد الأنصاري الخزرجي، قرأ القرآن في عهد النبي ﷺ، وقد تأخر إسلامه عن بدر فأبلى يوم أحد بلاء حسنًا، وآخى رسول اللَّه ﷺ بينه وبين سلمان، وولي قضاء دمشق، وكان من العلماء الحكماء الألباء، تُوفي سنة 32هـ[9].

وفي حديث أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: قالت الأعراب: يا رسول الله، ألا نتداوى؟ قال: "تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحد" قالوا: يا رسول الله، وما هو؟ قال: "الهرم"[10].

وأسامة بن شريك رضي الله عنه هو الصحابي الجليل، وهو أسامة بن شريك الذبياني الثعلبي، من بني ثعلبة بن سعد. ويقال من بني ثعلبة بن بكر بن واثل، كوفي له صحبة ورواية. روى عنه زياد بن عِلاقة[11].

وقد ذهب جمهور العلماء (من الحنفية والمالكية) إلى أن التداوي مباح. وذهب الشافعية، والقاضي أَبُو يَعلَى البَغدَادِيُّ[12]، وأَبُو الوَفَاءِ ابن عقيل[13]، وأَبُو الفَرَجِ ابن الجوزي[14]، من الحنابلة إلى استحبابه، لقول النبي ﷺ: "إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تتداووا بالحرام". وغير ذلك من الأحاديث التي فيها الأمر بالتداوي[15].

وتختلف أحكام التداوي باختلاف الأحوال والأشخاص:

- فيكون واجبًا على الشخص إذا كان تركه يفضي إلى تلف نفسه أو أحد أعضائه أو عجزه، أو كان المرض ينتقل ضرره إلى غيره، كالأمراض المعدية.
- ويكون مندوبًا إذا كان تركه يؤدي إلى ضعف البدن ولا يترتب عليه ما سبق في الحالة الأولى.
- ويكون مكروهًا إذا كان بفعله يخاف من حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها.

- ويكون مباحًا في غير ذلك.

قال ابن القيم: في الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجز ينافي التوكل [16].

**المبحث الأول: التداوي بالحجامة والكي**

التداوي بالحجامة أمر مندوب إليه في الإسلام وقد حث الرسول ﷺ على التداوي بها لما فيها من عظيم الفائدة الصحية والعلاجية، كما أنه ﷺ تداوى بها لعدة حالات مرضية وقال ﷺ: "إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْهِنْدِيُّ لِصِبْيَانِكُمْ"[17]، كما أمر أصحابه بالتداوي بها.

والحجم في اللغة يطلق بمعنيين: المص والشرط. يقال: حجم الصبي ثدي أمه، إذا مصه، وحجمه من باب (قتل): شرطه. واحتجم: طلب الحجامة وأخذ الدم بالمص أو الشرط. والحجامة في الاصطلاح: هي سحب الدم الفاسد الذي سبب -أو قد يسبب- مرضًا معينًا من الجسم[18]. وقد أثبت العلم الحديث أن الحجامة قد تكون شفاء لبعض أمراض القلب وبعض أمراض الدم وبعض أمراض الكبد، وحالات الصداع المزمن، والآلام الروماتيزمية، والضغط المرتفع، وغير ذلك كثير[19].

وقد جاء في كتاب "الطب النبوي" من أحاديث التداوي بالحجامة والكي قوله ﷺ: "نعم العبد الحجام، يذهب بالدم، ويخف الصلب، ويجلو البصر"[20]. وقال الألباني: ضعيف[21]. وقد روي أيضا "أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره"[22].

قَالَ ابن عبدالبر[23]: رُوِي هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَانَ مُخَالِفًا لِلَفْظِهِ مِنْ وُجُوهٍ مِنْهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ، وَحَدِيثُ سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، وحديث ابن عَبَّاسٍ؛ فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بن عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوُونَ بِهِ خَيْرٌ فَالْحِجَامَةُ تَبْلُغُهُ". وَرَوَاهُ صَفْوَانُ بن سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: "إِنْ كَانَ شَيْءٌ يَقَعُ مِنَ الدَّاءِ فَإِنَّ الْحِجَامَةَ تَنْفَعُ مِنَ الدَّاءِ فَاحْتَجِمُوا صَبِيحَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ أو تِسْعَ عَشْرَةَ أو إِحْدَى وَعِشْرِينَ". وَحَدِيثُ أَنَسٍ رَوَاهُ حُمَيْدٌ وَغَيْرُهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ".

**بيان حال الرواة:**

أبو هريرة: هو الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي، قيل: اسمه عبدالرحمن بن صخر. وقيل غير ذلك. كان إسلامه سنة خيبر سنة سبع من الهجرة، وكان من الحفاظ المواظبين على صحبة رسول اللَّه ﷺ في كل وقت على ملء بطنه، مات سنة 58هـ بالمدينة[24].

أَنَس: الصحابي الجليل أنس بْن مَالك بْن النَّضر بْن ضَمْضَم بْن زيد الخزرجي، كنيته أَبُو حَمْزَة، أمه أم سليم بنت ملْحَان، خَادِم الرَّسُول ﷺ، قدم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَة وَهُوَ ابن عشر سِنِين، وَتُوفِّي رَسُول اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابن عشْرين سنة، وانتقل إِلَى الْبَصْرَة وَتُوفِّي بهَا سنة 91هـ، وَقيل سنة 93هـ[25].

سَمُرَةُ بن جُندُب: الصحابي الجليل سَمُرَةُ بن جُنْدُبِ بن هِلاَلٍ الفَزَارِيُّ، مِن عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، نَزَلَ البَصرَةَ. لَهُ أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ. حَدَّثَ عَنهُ ابنُهُ سُلَيمَانُ، وَأَبُو قِلاَبَةَ الجَرمِيُّ، وَعبدالله بن بُرَيدَةَ، وَأَبُو رَجَاءٍ العُطَارِدِيُّ، وَالحَسَنُ البَصرِيُّ، وَابنُ سِيرِينَ، وَجَمَاعَةٌ. مَاتَ رضي الله عنه سَنَةَ 58هـ[26].

ابن عَبَّاسٍ: حبر الأمة عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب بن هاشم، يكنى أبا العباس، ولد في الشعب، وبنو هاشم محصورون، قبل خروجهم بيسير، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وكان بحر التفسير وحبر الأمة، الذي لم يكن على وجه الأرض في زمانه أعلم منه. توفي بالطائف سنة 68هـ[27].

مُحَمَّدُ بن عَمْرٍو: الإِمَامُ المُحَدِّثُ الصَّدُوقُ أَبُو الحَسَنِ مُحَمَّدُ بن عَمرِو بن عَلقَمَةَ بن وَقَّاصٍ اللَّيثِيُّ المَدَنِيُّ، صَاحِبُ أَبِي سَلَمَةَ بن عبدالرَّحمَنِ وَرَاوِيَتُهُ. حَدَّثَ عَنهُ: مَالِكٌ، وَالثَّورِيُّ، وَسُفيَانُ بن عُيَينَةَ، وَيَزِيدُ بن هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بن بِشرٍ، وَعَدَدٌ كَثِيرٌ. وَحَدِيثُه فِي عِدَادِ الحَسَنِ. قَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيرُهُ: لَيسَ بِهِ بَأسٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الحَدِيثِ. رَوَى لَهُ البُخَارِيُّ مَقرُوناً بِآخَرَ، وَرَوَى لَهُ مُسلِمٌ مُتَابَعَةً. قَالَ ابنُ عَدِيٍّ: رَوَى عَنهُ مَالِكٌ فِي (المُوَطَّأ)، وَأَرجُو أَنَّهُ لاَ بَأسَ بِهِ. مَاتَ سَنَةَ 145هـ[28].

أبو سلمة: عبدالله بن عبدالأسد بن هِلال القرشي المَخزُومِيّ. أمه برة بِنت عبدالمطلب بن هاشم. أسلم بعد عشرة أنفس، وَكَانَ أخا رَسُول اللَّهِ ﷺ، وأخا حَمزَة من الرضاعة، واستخلفه الرسول ﷺ على المدينة حين خرج إِلَى غزوة العشيرة، وكانت فِي السنة الثانية من الهجرة. كان ممن هاجر الهجرتين، شهد بدرا، وجرح يوم أحد جرحًا مات منه سنة ثلاث من الهجرة. وَكَانَ عِندَ وفاته قَالَ: اللَّهمّ اخلفني فِي أهلي بخير. فأخلفه رَسُول اللَّهِ ﷺ على زوجته أم سَلَمَة، فصار رَسُول اللَّهِ ﷺ ربيب بنيه: عُمَر، وسلمة، وزينب[29].

صَفوَانُ بن سُلَيمٍ: الإِمَامُ، الثِّقَةُ، الحَافِظُ، الفَقِيهُ، أَبُو عبدالله صَفوَانُ بن سُلَيمٍ القُرَشِيُّ، الزُّهرِيُّ، المَدَنِيُّ، مَولَى حُمَيدِ بن عبدالرَّحمَنِ بن عَوفٍ. حَدَّثَ عَنِ: ابنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَجَابِرِ بن عبدالله. وَعَن: عَطَاءِ بن يَسَارٍ، وَطَاوُوسٍ، وَسَعِيدِ بن المُسَيِّبِ، وَخَلقٍ سِوَاهُم. وَعَنهُ: يَزِيدُ بن أَبِي حَبِيبٍ، وَمُوسَى بن عُقبَةَ، وَابنُ جُرَيجٍ، وَمَالِكٌ، وَاللَّيثُ، وَالسُّفيَانَانِ، وَخَلقٌ كَثِيرٌ. قَالَ ابنُ سَعدٍ: كَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الحَدِيثِ، عَابِداً. وَقَالَ ابنُ المَدِينِيِّ: ثِقَةٌ. وَرَوَى عبدالله بن أَحمَدَ، عَن أَبِيهِ: ثِقَةٌ، مِن خِيَارِ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَالعِجلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ. مَاتَ سَنَةَ 132هـ[30].

حُمَيد: الإِمَامُ، الحَافِظُ، أَبُو عُبَيدَةَ، حُمَيدُ بن أَبِي حُمَيدٍ الطَّوِيلُ البَصرِيُّ. شَيخٌ، مُقِلٌّ. فِي اسمِ أَبِيهِ أَقوَالٌ: أَشهَرُهَا: تِيرَوَيه. مَولِدُه سَنَةَ 68هـ، عَامَ مَوتِ ابنِ عَبَّاسٍ. سَمِعَ: أَنَسَ بن مَالِكٍ، وَالحَسَنَ، وَعِكرِمَةَ، وَثَابِتاً البُنَانِيَّ، وَابنَ أَبِي مُلَيكَةَ، وَيُوسُفَ بن مَاهَكَ، وَطَائِفَةً. تُوُفِي سنة 143هـ[31].

قَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: (حُمَيْدٌ) ثِقَةٌ، صَدُوقٌ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ عَنْ أَنَسٍ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ. يُرِيدُ أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُهَا (ولا يعاب في ذلك لأنه دلس عن ثقة). قَالَ ابْنُ المَدِينِيِّ: عَنْ يَحْيَى بن سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ إِذَا ذَهَبْتَ تَقِفُهُ عَلَى بَعْضِ حَدِيثِ أَنَسٍ، يَشُكُّ فِيهِ. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بن عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ، فَأَغنَى -لِكَثْرَةِ حَدِيثِهِ- أَنْ أَذْكُرَ لَهُ شَيْئاً مِنْ حَدِيثِهِ. وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الأَئِمَّةُ، وَأَمَّا مَا ذُكِرَ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ إِلاَّ مِقْدَارَ مَا ذُكِرَ، وَسَمِعَ البَاقِي مِنْ ثَابِتٍ عَنْهُ، فَإِنَّ تِلْكَ الأَحَادِيثَ يُمَيِّزُهَا مَنْ كَانَ يَتَّهِمُه أَنَّهَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْهُ؛ لأَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيْثَ، فَأَكْثَرُ مَا فِي بَابِه أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ البَعْضُ مِمَّا يُدَلِّسُهُ عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ، وَقَدْ دَلَّسَ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ مَشَايِخَ قَدْ رَأَوْهُم. وَقد كَانَ حُمَيْدٌ صَاحِبَ حَدِيْثٍ، وَمَعْرِفَةٍ، وَصِدْقٍ. رَوَى عَنْهُ: عَاصِمُ بن بَهْدَلَةَ، وَشُعْبَةُ، وَزِيَادُ بن سَعْدٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَالسُّفْيَانَانِ، وَالحَمَّادَانِ، وَخَلْقٌ كَثِيْرٌ. وَرَوَى عَنْهُ مِنْ أَقْرَانِهِ: يَحْيَى بن سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ. عَنْ يَحْيَى بن مَعِيْنٍ: ثِقَةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ العِجْلِيُّ: بَصْرِيٌّ، تَابِعِيٌّ، ثِقَةٌ، وَهُوَ خَالُ حَمَّادِ بن سَلَمَةَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: ثِقَةٌ، لاَ بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ: أَكْبَرُ أَصْحَابِ الحَسَنِ قَتَادَةُ، وَحُمَيْدٌ[32].

وَحَدِيثُ سَمُرَةَ رَوَاهُ عبدالمَلِكِ بن عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بن أَبِي الحُرِّ، عَنْ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ". وَحَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي شَرْبَةِ عَسَلٍ أو شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أو كَيَّةِ نَارٍ". وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بن عبدالله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ هَذِهِ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أو لَدْغَةِ نَارٍ أو شَرْبَةِ عَسَلٍ وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ". وقد ذكرت أسانيد هذه الأحاديث كلها في "التَّمْهِيدِ" وَفِي إِبَاحَةِ الْحِجَامَةِ وَالتَّدَاوِي بِهَا إِبَاحَةُ التَّدَاوِي بِكُلِّ مَا يُرْجَى نَفْعُهُ مِمَّا يُؤْلِمُ وَمِمَّا لاَ يُؤْلِمُ وَحَسْبُكَ بِلَدْغَةِ النَّارِ وَالْكَيِّ"[33].

**بيان حال الرواة:**

عبدالمَلِكِ بن عُمَيْرٍ: أَبُو عَمرٍو عبدالمَلِكِ بن عُمَيرِ بن سُوَيدِ بن حَارِثَةَ القُرَشِيُّ الكُوفِيُّ. رَأَى عَلِيّاً وَأَبَا مُوسَى الأَشعَرِيَّ

رضي الله عنه. وَحَدَّثَ عَن: جُندُبٍ البَجَلِيّ، وَجَابِرِ بن سَمُرَةَ، وَالنُّعمَانِ بن بَشِيرٍ، وَخَلقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَكِبَارِ التَّابِعِينَ، وَعُمِّرَ دَهراً طَوِيلاً، وَصَارَ مُسنِدَ أَهلِ الكُوفَةِ. حَدَّثَ عَنهُ: شُعبَةُ، وَالثَّورِيُّ، وَزَائِدَةُ، وَحَمَّادُ بن سَلَمَةَ، وَسُفيَانُ بن عُيَينَةَ، وَخَلقٌ كَثِيرٌ. وَحَدَّثَ عَنهُ مِنَ القُدَمَاءِ: شَهرُ بن حَوشَبٍ، وَذَلِكَ فِي (صَحِيحِ مُسلِمٍ) مَقرُوناً بِآخَرَ. قَالَ النَّسَائِيُّ، وَغَيرُهُ: لَيسَ بِهِ بَأسٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الحَدِيثِ. قَالَ البُخَارِيُّ: كَانَ عبدالمَلِكِ بن عُمَيرٍ مِن أَفصَحِ النَّاسِ. مَاتَ سَنَةَ 136هـ[34].

الْحُصَيْنُ بن أَبِي الْحُرِّ: هُوَ أَبُو الْقَلُوصِ الْحُصَيْنُ بن مَالِكِ بن الْخَشْخَاشِ الْعَنْبَرِيُّ الْبَصْرِيُّ. جَدُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بن الْحَسَنِ. رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَجَدِّهِ -وَلَهُمَا صُحْبَةٌ- وَعِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ، وَسَمُرَةَ. وَعَنْهُ: ابْنُهُ الْحَسَنُ، وَعبدالمَلِكِ بن عُمَيْرٍ، وَيُونُسُ بن عُبَيْدٍ. وُلِّيَ عِمَالَةَ مَيْسَانَ لِعُمَرَ بن الْخَطَّابِ، وَامْتَدَّتْ حَيَاتُهُ، يُقَالُ: مَاتَ فِي سِجْنِ الْحَجَّاجِ[35].

جابر بن عبدالله: هو الصحابي الجليل جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري، السَّلَمي، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، وكان من المكثرين الحفاظ للسنن، وكُفَّ بصره في آخر عمره. تُوُفي سنة 74هـ، وقيل غير ذلك[36].

وأما ما ورد في ترك التَّدَاوِي بالكي في قوله ﷺ: "يدْخل الْجنَّة سَبْعُونَ ألفا بِغَيْر حِسَاب" قَالُوا: وَمن هم يَا رَسُول الله؟ قَالَ: "هم الَّذين لاَ يَكْتَوُونَ ولا يسترقون". فقد يقول قَائِل: قد أكد هَذَا الحَدِيث مَا روى أَبُو دَاوُد، من حَدِيث عمرَان بن حُصَيْن، أَن النَّبِي ﷺ نهى عَن الكي. فَكيف الْجمع بَين هَذَا وَبَين مَا سَيَأْتِي فِي مُسْند جَابر أَن النَّبِي ﷺ بعث إِلَى أُبَيّ بن كَعْبٍ[37] طَبِيبًا يقطع لَهُ عرقًا وكواه. وَلما رُمي سعد بن معَاذ[38] فِي أكحله حسمه النَّبِي ﷺ ثمَّ ورمت فحسمت ثَانِيَة. وَفِي الصَّحِيح أَنه رخص فِي الرّقية من الْعين والحمة، وَقَالَ للَّذي رقى بِفَاتِحَة الْكتاب: "وَمَا يدْريك أَنَّهَا رقية؟"، فَالْجَوَاب: أَن كثيرا من الْعَرَب يعظمون أَمر الكي على الإِطْلَاق وَيَقُولُونَ إِنَّه يحسم الدَّاء وَإِذا لم يفعل عطب صَاحبه، فَيكون النَّهْي عَن الكي على هذَيْن الْوَجْهَيْن، وَتَكون الْإِبَاحَة لمن طلب الشِّفَاء وَرَجا الْبُرْء من فضل الله عز وَجل عِنْد الكي، فَيكون الكي سَببا لاَ عِلّة[39].

**بيان حال الرواة:**

أبو داود: هو سليمان بن الأشعث السجستاني، وهو ممن رحل وطوف وجمع وصنف، ولد سنة 202هـ، ومات سنة 275هـ[40].

عمران بن حصين: أبو نجيد الخزاعي بن عبيد بن خلف، صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. إسلامه وقت إسلام أبي هريرة. له أحاديث عدة، وكان ممن بعثهم عمر إلى أهل البصرة ليفقههم[41].

**المبحث الثاني: التداوي من السحر والحسد**

وقف الإسلام من السحر موقفًا حاسمًا، فسدّ كل طريق يؤدي إليه، وحرّم تعلمه وتعليمه وممارسته، منعًا لضرره، والسحر سبب للكفر بالله تعالى، والخروج عن دين الإسلام، قال تعالى: {وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ} [البقرة: 102].

وقد جاء في كتاب "الطب النبوي" من أحاديث التداوي بالحجامة والكي عن أبي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بن يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بن نَصْرٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بن طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بن أَبِي أُمَامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلُ بن حُنَيْفٍ[42]، فَنَزَعَ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ هَزَمَ اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَعَامِرُ بن رَبِيعَةَ[43] يَنْظُرُ، قَالَ: وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْخَلْقِ، فَقَالَ لَهُ عَامِرُ بن رَبِيعَةَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، وَنَظَرَ إِلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهُ حِينَ طَرَحَ جُبَّتَهُ، فَقَالَ: وَلَا جَارِيَةٌ فِي سِتْرِهَا بِأَحْسَنَ جَسَدًا مِنْ جَسَدِ سَهْلِ بن حُنَيْفٍ، فَوُعِكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ، وَاشْتَدَّ وَعْكُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ سَهْلَ بن حُنَيْفٍ وُعِكَ، وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، أَلَا بَرَّكْتَ، إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَلْيُبَرِّكْ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقُّ هَذِهِ الزِّيَادَاتِ فِي الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا مِمَّا لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

- وفي رواية عبدالرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيْفٍ، قَالَ: رَأَى عَامِرُ بن رَبِيعَةَ[44] سَهْلَ بن حُنَيْفٍ[45]، وَهو يَغْتَسِلُ، فَعَجِبَ مِنْهُ، فَقَالَ: تَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ مُخَبَّأَةً فِي خِدْرِهَا، قَالَ: فَكُسِحَ بِهِ حَتَّى مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، قَالَ: فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "هَلْ تَتَّهِمُونَ أَحَدًا؟" فَقَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلاَّ أَنَّ عَامِرَ بن رُبَيِّعَةَ قَالَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَدَعَاهُ وَدَعَا عَامِرًا، فَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، عَلاَمَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ إِذَا رَأَى مِنْهُ شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ"، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَهُ يَغْسِلُ لَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ، وَغَسَلَ صَدْرَهُ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ قَدَمَيْهِ، ظَاهِرُهُمَا فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَكَفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ -حَسِبْتُهُ قَالَ: وَأَمَرَهُ فَحَسَى مِنْهُ حَسَوَاتٍ- فَقَامَ فَرَاحَ مَعَ الرَّاكِبِ. فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بن بُرْقَانَ[46]: "مَا كُنَّا نَعُدُّ هَذَا إِلاَّ جَفَاءً". فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: "بَلْ هِيَ السُّنَّةُ"[47].

**بيان حال الرواة:**

أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان الأموي بالولاء، المعروف بالأَصَمّ: محدّث، ولد سنة 247هـ/861م. رحل رحلة واسعة، فأخذ عن رجال الحديث بمكة ومصر ودمشق والموصل والكوفة وبغداد. وأصيب بالصمم بعد إيابه. قال ابن الجوزي: كان يورّق ويأكل من كسب يده، وحدّث 76 سنة، سمع منه الآباء والأبناء والأحفاد. وقال ابن الأثير: كان ثقة أمينا. من أهل نيسابور، ووفاته بها 346هـ/957م[48].

بَحْر بن نَصْرِ بن سَابِقٍ، الإِمَامُ، المُحَدِّثُ، الثِّقَةُ، أَبُو عبدالله الخَوْلاَنِيّ مَوْلاَهُمُ، المِصْرِيُّ. حَدَّثَ عَنْ: عبدالله بن وَهْبٍ، وَضَمْرَةَ بن رَبِيْعَةَ، وَأَيُّوْب بن سُوَيْدٍ، وَمُحَمَّدِ بن إِدْرِيْسَ الشَّافِعِيّ، وَطَائِفَةٍ. حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَبُو العَبَّاسِ الأَصَمُّ، وَآخَرُوْنَ. وَرَوَى عَنْهُ النَّسَائِيُّ فِي تَأْلِيْفِهِ لأَحَادِيْثِ مَالِكٍ بِوَاسِطَةٍ. وَثَّقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَغَيْرُه. مَاتَ سَنَةَ 267هـ. وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: مَوْلِدُه هُوَ وَالمُزَنِيُّ وَالرَّبِيْعُ المُرَادِيُّ سنة 174هـ[49].

عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي، كنيته أبو محمد، من أهل مصر، يروي عن الثوري ومالك والليث، وروى عنه الليث وأهل بلده، مولده سنة خمس وعشرين ومائة في ذي القعدة، وكان ممن جمع وصنف، وهو الذي حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وكان من العباد، مات سنة سبع وتسعين ومائة في شعبان[50].

يُوسُف بن طهْمَان مولى مُعَاوِيَة، يروي عَن أَبِي هُرَيْرَة، رَوَى عَنْهُ عبيد الله بن وهب، ومُوسَى بن عُبَيْدَة، ذكره البخاري والعقيلي وَابن عَدِي في الضعفاء، وذكره ابنُ حِبَّان في الثقات[51].

مُحَمد بن أَبي أُمامَة بن سَهل بن حُنَيف، الأَنصارِيُّ، الأَوسِيُّ، مَدِينِيٌّ، ويُقال: اسم أَبي أُمامَة أَسعَد. سَمِعَ أباه. رَوَى عَنه مالك بن أَنَس. وهو أخو سَهل بن أَبي أُمامَة[52].

عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، كنيته أبو بكر، يروي عن معمر ومالك وعبيد الله بن عمر، روى عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن المديني. كان مولده سنة 126هـ، ومات بعد أن عمي سنة 211هـ، وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر، وكان ممن يخطىء إذا حدث من حفظه، على تشيع فيه[53].

معمر بن راشد مولى عبدالسلام بن عبدالقدوس أخو صالح بن عبدالقدوس، وقد قيل إنه مولى للمهلب بن أبي صفرة وهو معمر بن أبي عمرو من أهل البصرة، سكن اليمن، يروي عن قتادة والزهري وأدرك جنازة الحسن وطلب العلم في تلك السنة، روى عنه ابن المبارك وعبدالرزاق، وكان فقيها متقنا حافظا ورعا، كنيته أبو عروة، مات في رمضان سنة 152هـ[54].

محمد بن مسلم بن عبيد اللَّه بن عبدالله بن شهاب، أبو بكر، الزهري المدني، أحد الأئمة الكبار، وعالم الحجاز والأمصار. تابعي وردت عنه الرواية في حروف القرآن، قرأ على أنس بن مالك. مات سنة 124هـ، وقيل في غيرها[55].

أَبو أُمَامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيْفٍ: أَوْسِيٌّ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامَيْنِ. وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئا لِصِغَرِهِ، وَلِذَلِكَ قَدْ ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الَّذِينَ بَعْدَ الصَّحَابَةِ، وَأَثْبَتَهُ ابْنُ عبدالبَرّ فِي الصَّحَابَةِ، ثُمَّ قَالَ: وَهُوَ أَحَدُ الْجُلَّةِ مِنَ

الْعُلَمَاءِ، وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ بِالْمَدِينَةِ، سَمِعَ أَبَاهُ وَأَبَا سَعِيدٍ وَغَيْرَهُمَا. وَرَوَى عَنْهُ نَفَرٌ. يُقَالُ: إِنَّهُ سُمِّيَ بِاسْمِ جَدِّهِ لِأُمِّهِ سَعْدِ بن زُرَارَةَ، وَكُنِّيَ بِكُنْيَتِهِ. مَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ، وَلَهُ 92 سَنَةً[56].

وفي الحديث السابق نجد صحابيًّا قد أصابته عين صحابي آخر لم يقصد أن يضره، ولكن لما رأى من بياض الصحابي دهش وتعجب؛ فقد ورد الحديث في سهل بن حنيف عندما أصابته عين عامر بن ربيعة رضي الله عنه وذكر الحديث طرق الوقاية من تلك العين.

فمن طرق الوقاية قول الرسول ﷺ: "من تتهمون" حيث إنه يشرع لمن يصاب بالعين أن يتذكر المواقف السابقة التي يرد الاحتمال أن تكون من أسباب أصابته بالعين، ويستعرض في ذاكرته الأشخاص الذين يحتمل أن يكون تكلم أحدهم في حقه بما يقتضي الحسد، فالسؤال عن العائن لا يعتبر قدحا ولو عرف العائن أو ذكر بمحتمل الشك لا يضر لأن مصلحة المريض مقدمة.

ومما يستفاد من الحديث:

- التشديد على العائن؛ كونه ﷺ تغيّظ على عامر وشدد عليه القول حتى يعرف الناس خطر ذلك الذنب.
- أمر النبي ﷺ للعائن بالاغتسال دليل على وجوب الاغتسال على العائن.
- أن أعظم علاج للعين هو العلاج النبوي بالطريقة المذكورة ولا يقدم عليها تتبع أثر إلا إذا تعذر طلب الغسل لضرر أكبر مثل حدوث قطيعة.

أما بخصوص السحر فإن طرق التداوي منه تشترك مع طرق التداوي من الحسد، فالاستشفاء بكتاب الله عز وجل، وبما صح من أدعية وأذكار في السنة النبوية، وبالأدعية المشروعة من أنجع وسائل العلاج من الأمراض العضوية والنفسية، ومن السحر والحسد وغير ذلك مما يصيب الإنسان، وأما التداوي بغير القرآن الكريم وما أباحه الله فيحرم، حيث يحرم الإتيان للمشعوذين والسحرة المعالجين بما لم يشرع[57].

وقد اتفق الفقهاء على أن حل السحر بالرقى والأوراد الشرعية جائز ومشروع، أما حل السحر بسحر مثله –وهو ما يسمى بالنشرة- فمحرم؛ لأنه لا يخرج عن كونه سحرًا محرمًا كغيره من أنواع السحر، قال ابن القيم: حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل العمل عن المسحور، ويؤيد هذا قوله ﷺ وقد سئل عن النشرة؟ فقال: "هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ"[58] وقال الألباني: صحيح[59].

إن لعلاج السحر وإبطاله طرقًا متعددة ذكرها ابن القيم في "الطب النبوي":

إحداها -وهو أبلغها- استخراجه وإبطاله؛ كما صح أن النبي ﷺ عندما دلّه ربه سبحانه على موضع سحره استخرجه، فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما نشط من عقال.

الثانية: إبطاله بالرقية الشرعية بقراءة آيات من القرآن، روى البيهقي[60] في "الدلائل" عن عائشة رضي الله عنه في قصة سحر لبيد للنبي ﷺ وفيه: فأتاه جبريل بالمعوذتين فقال: يا محمد {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} وحلَّ عقدة {مِن شَرِّ مَا خَلَقَ} وحلَّ عقدة حتى فرغ منها، ثم قال: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} وحلَّ عقدة حتى فرغ منها وحل العقد كلها.

ومما ذكره أهل العلم من آيات الرقية الشرعية لحل السحر قراءة آية الكرسي، وسورة "الْكَافِرُونَ"، والإخلاص، وآيات السحر التي في سورة الأعراف؛ من قوله تعالى: {وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ} إلى قوله تعالى: {رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ}[الأعراف: 117-122]. والآيات التي في سورة يونس؛ من قوله تعالى: {وَقَالَ فِرْعَوْنُ ائْتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ} إلى قوله تعالى: {وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ}[يونس: 79-82]، والآيات التي في سورة طه؛ من قوله تعالى: {قَالُوا يَا مُوسَى إِمَّا أَن تُلْقِيَ} إلى قوله تعالى: {وَلاَ يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى}[طه: 65-69].

الثالثة: العلاج باستعمال أدوية مباحة نص عليها رسول الهدى ﷺ منها: التصبح كل يوم بسبع تمرات من عجوة المدينة، فعن عامر بن سعد[61]، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر"[62]. والعجوة: ضرب من أجود تمر المدينة وألينه. والتصبح: تناول الشيء صباحًا.

الرابعة: العلاج بالحجامة في المحل الذي يصل إليه أذى السحر. قال ابن القيم: "الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر؛ فإن للسحر تأثيرًا في الطبيعة وهيجان أخلاطها وتشويش مزاجها، فإذا ظهر أثره في عضو وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو نفع جدًّا"[63].

الخامسة: استعمال ورق السدر مع الرقية: يقول القرطبي[64] في تفسيره: "رُوي عن ابن بطال[65] قال: "وفي كتاب وهب بن منبه[66] أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ عليه آية الكرسي ثم يحسو - يشرب- منه ثلاث حسوات -جرعات- ويغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به -إن شاء الله تعالى- وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله"[67].

**المبحث الثالث: التداوي ببول الإبل وألبانها**

أثبتت التجارب العلمية أن بول الإبل له تأثير قاتل على الميكروبات المسببة لكثير من الأمراض، وأنه ناجع في علاج ورم الكبد وبعض الأمراض، مثل الدمامل، والجروح التي تظهر في الجسم، ووجع الأسنان[68].

وقد تمكنت الطبيبة السعودية فاتن خورشيد من علاج (7) أنواع من السرطان عن طريق بول الإبل، والعجيب أن العلاج بدأ مفعوله بالظهور على الخلايا خلال (48) ساعة من استخدامه، وقد حققت المادة المستخرجة من البول كذلك نجاحا في معالجة المرضى المصابين بالهاق والصدفية والأكزيما[69].

كما أكد الدكتور أكرم عسكر -استشاري الباطنة والكلى في مستشفى الملك خالد الجامعي بالرياض- أن جسيمات "النانو" وهي نوع من الأجسام المضادة تستخرج من حليب الإبل مقاومة لحموضة المعدة والحمى مما يمكنها من المرور عبر القناة الهضمية بسلام[70].

والخلاصة أن بول الإبل طاهر، ودواء نافع، فقد أمر الرسول ﷺ بشربه للتداوي في حديث أنس في الصحيحين، وقد استفاد منه الغربيون كثيرًا فيما وصلوا إليه في هذا الجانب، وقد أقروا بذلك في كثير من مراجعهم[71].

وقد جاء في كتاب "الطب النبوي" من أحاديث التداوي بالحجامة والكي ما رواه عَبْدُالأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ[72] قَدِمُوا المَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلاَمِ، فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا المَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ. قَالَ قَتَادَةُ: بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ المُثْلَةِ وَقَالَ شُعْبَةُ: وَأَبَانُ، وَحَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، مِنْ عُرَيْنَةَ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ.

قال قتادة: فحدثني محمد بن سيرين[73] أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود[74].

وقد أخرج ابن المنذر عن ابن عباس مَرفُوعًا: "عَلَيْكُمْ بِأَبْوَالِ الإبل فَإِنَّهَا نَافِعَةٌ لِلذَّرِبَةِ بُطُونِهِمْ" وَالذَّرِبَةُ بِفَتحِ المُعجَمَةِ وَكَسرِ الرَّاءِ، جَمعُ ذَرِبٍ وَالذَّرِبُ بِفَتحَتَينِ فَسَادُ المَعِدَةِ[75].

**بيان حال الرواة:**

عَبْدالأَعْلَى بْن حماد: هو أَبُو يَحْيَى، يُقَالُ النرسي، وهو لقب لجدهم، لقبته النبط، وكَانَ يسمى نصرا، فَقَالُوا: نرس،

يَقُولُون: من باهلة، مات سنة 237هـ، سَمِعَ وهبًا[76].روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال أبو حاتم عنه: بصري ثقة[77].

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: هو أَبُو معاوية العائشي السدوسي، سَمِعَ أيوب وسَعِيد بْن أَبِي عروبة، قَالَ مُحَمَّد بْن محبوب مات يزيد سنة 182هـ، روى عنه عبد الله بْن المبارك والمؤمل، يقال من بني عائش من بكر بْن وائل[78]. وهو بصري ثقة [79].

سَعِيد: هو سعيد بن أبي عروبة، واسم أبي عروبة مهران، مولى بني عدي، أبو النضر، سكن البصرة روى عن الحسن ومحمد بن سيرين والنضر بن أنس وقتادة، روى عنه الثوري وشعبة ويزيد بن زريع وابن علية وخالد بن الحارث والنضر بن شميل. قال أبو داود: كان سعيد أحفظ أصحاب قتادة. وقال يحيى بن معين: سعيد بن أبي عروبة ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون[80]. مات سعيد بن أبي عروبة سنة 150هـ[81].

قَتَادَة: قَتَادَة بن دعامة السدُوسِي، أبو الخطاب، بصري تَابِعِيّ ثِقَة، وَكَانَ ضَرِير الْبَصَر، وعني بالعلم فصار من حفاظ أهل زمانه وعلمائهم بالقرآن والفقه[82]. مات قَتَادَة بواسط سنة 117هـ، وهو ابن 56 سنة[83].

أَنَس: الصحابي الجليل أنس بْن مَالك بْن النَّضر. تقدمت ترجمته في المبحث الأول.

والحديث رجاله ثقات، وإسناده صحيح، رواه البخاري ومسلم، واللفظ للبخاري.

وفي هذا الحَديثِ يُخبِرُ أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ ناسًا مِن عُكْلٍ -وهي قَبيلةٌ مِن قَبائلِ العرَبِ- وعُرَيْنةَ - وهي حَيٌّ مِن قَبيلةِ بَجيلةَ - قَدِموا المَدينةَ على النَّبيِّ ﷺ، وأظْهَروا الإسْلامَ، ولكن أصابَهم الدَّاء في أجْوافِهم، فكَرِهوا الإقامةَ بالمَدينةِ، ولم يُوافِقْهم هَواؤها، فأمَرَ لهم رَسولُ اللهِ ﷺ بذَوْدٍ مِن الإبلِ -والذَّوْدُ ما بيْن الثَّلاثةِ إلى العَشَرةِ- وأمَرَهم أنْ يَشْرَبوا مِن ألْبانِها وأبْوالِها، وكانتِ الإبلُ حينها تَرْعى خارجَ المَدينةِ، وكان على هذه الإبلِ راعٍ يَرْعاها، فانْطَلَقوا حتَّى إذا صَحَّت أجسامُهم وسَمِنوا، بعْدَ أنْ شَرِبوا مِن ألْبانِ الإبلِ وأبْوالِها؛ كَفَروا بعدَ إسْلامِهم، وقَتَلوا الراعيَ، ومَثَّلوا به، فبلَغَ ذلك النَّبيَّ ﷺ، فبعَثَ ﷺ وَراءَهم، فأُخِذوا، فأمَرَ بإقامة الحد عليهم، فسَمَروا أعيُنَهم – أي كُحِلَتْ بالمَساميرِ المُحْمَيَّةِ - وقَطَعوا أيْدِيَهم وأرجُلَهم، وتُرِكوا حتَّى ماتوا على حالِهم؛ جَزاءً لِخِيانَتِهم، وقِصاصًا لِما فَعَلوه. قال قَتادةُ: بلَغَنا أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعْدَ ذلك كانَ يحُثُّ على الصَّدَقةِ، ويَنْهى عَنِ المُثْلةِ، والمُثْلةُ: هي قَطعُ أطْرافِ الإنْسانِ، أوِ الحَيوانِ، وتَشْوِيهُه، وكذا قَطعُ أنْفِه أو أُذنِه، إلَّا إذا كانتِ المُثْلةُ قِصاصًا؛ فإنَّه غيرُ مَنْهيٍّ عنها؛ لأنَّه تعالَى قال: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ} [النحل: 126]، وهو ما فعَلَه النَّبيُّ ﷺ مع قَتَلةِ الرَّاعي، وقد فعَلَ فيهم مِثلَ ما فَعَلوه في الرَّاعي.

ويُستفاد من الحَديثِ: التَّحْذيرُ مِنَ الخيانةِ، وسُوءِ عاقِبةِ الخائِنينَ، وأنَّ العُقوبةَ على قَدرِ الجُرْمِ، وفي الحديث أيضا مَشْروعيَّةُ التَّداوي بأَلْبانِ الإبلِ وأبْوالِها.

**النتائج:**

رصدت الدراسة مجموعة من أهم الأحاديث النبوية التي تتعلق بمجال الغذاء والدواء، مع شرحها وتحليلها، وتوضيح دلالاتها العلمية والعملية، وتتمثل نتائج الدراسة فيما يأتي:

- أكدت الدراسة أهمية الغذاء والدواء في الإسلام.
- وجوب التداوي؛ فما جعل الله داء إلا جعل له دواء، وهذا لا ينافي التوكل على الله.
- أثبت العلم الحديث صحة التداوي ببول الإبل، وهذا من دلائل صدق نبوته ﷺ.
- أكدت الدراسة أهمية كتاب "الطب النبوي" لابن القيم، وأنه من أهم المراجع الإسلامية في مجال الغذاء والدواء.
- مشروعية التداوي بالحجامة اقتداء بالنبي ﷺ.
- اتفق الفقهاء على أن حل السحر بالرقى والأوراد الشرعية جائز ومشروع، أما حل السحر بسحر مثله فمحرم؛ لأنه لا يخرج عن كونه سحرًا محرمًا كغيره من أنواع السحر.

- بول الإبل طاهر، ودواء نافع، فقد أمر الرسول ﷺ بشربه للتداوي.
- أكدت الدراسة أهمية التكامل بين الطب الحديث والطب النبوي.

وتوصي الدراسة بإجراء دراسات مقارنة بين الطب النبوي والطب الحديث، وبين الأحاديث النبوية الواردة في كتاب "الطب النبوي" لابن القيم وكتب الطب النبوي الأخرى.

**الهوامش والإحالات**

(1) البخاري، صحيح البخاري: 134/10.

(2) البدراني، شفاء الضرر: 44/1.

(3) أبو زيد، ابن قيم الجوزية حياته وآثاره: 3.

(4) نفسه: 22.

(5) نفسه: 271.

(6) نفسه: 4.

(7) نفسه: 4.

(8) الالباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 147/4.

(9) الذهبي، معرفة القراء الكبار: 38

(10) الحاكم، المستدرك: 441/4.

(11) ابن عبد البر، الاستيعاب: 78/1.

(12) هو مُحَمَّدُ بن الحُسَينِ بن مُحَمَّدِ بن خَلَفِ بن أَحمَدَ بن الفَرَّاءِ البَغدَادِيُّ، الحَنبَلِيُّ، صَاحِبُ (التَّعليقَةِ) الكُبرَى، وَالتَّصَانِيفِ المُفِيدَةِ فِي المَذهَبِ. وُلِدَ سَنَةِ 380هـ أَفتَى وَدرَّس، وَانتهت إِلَيهِ الإِمَامَةُ فِي الفِقهِ، وَكَانَ ذَا عِبَادَة وَتَهَجُّدٍ، وَمُلاَزَمَةٍ لِلتَّصنِيفِ، وَلَم تَكن لَهُ يَدٌ طُولَى فِي مَعرِفَةِ الحَدِيث، فَرُبَّمَا احتجَّ بِالوَاهِي. تُوُفِي سنة 458هـ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 91/18.

(13) هو عَلِيُّ بن عَقِيلِ بن مُحَمَّدِ بن عَقِيلِ بن عبدالله البَغدَادِيّ، الحَنبَلِيّ، المُتَكَلِّم، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. وُلِدَ سَنَةَ 431هـ كَانَ يَتوَقَّدُ ذكَاءً، بحرَ معَارِفَ، كنزَ فَضَائِل، ديناً، حَافِظاً لِلحُدُودِ، كَرِيماً، مَا خلَّف سِوَى كتبِه وَثِيَابِ بدنه. تُوُفِي سنة 513هـ الذهبي، سير أعلام: 443/19.

(14) هو عبدالرَّحمَنِ بن عَلِيّ بن مُحَمَّدِ القُرَشِيُّ الحَنبَلِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. ينتهي نسبه إلى أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه. وُلِدَ سَنَةَ 509هـ انتفع فِي الحَدِيثِ بِمُلاَزَمَةِ ابن نَاصِر، وَفِي القُرآن وَالأَدب بِسِبط الخَيَّاط، وَابن الجَوَالِيقِيّ. كَانَ رَأساً فِي التَّذكِير بِلاَ مدَافعَة، كَانَ بَحراً فِي التَّفسِير، علاَّمَة فِي السِّير وَالتَّارِيخ، مَوصُوفاً بِحسن الحَدِيث، وَمَعرِفَة فُنونه، فَقِيهاً، عليماً بِالإِجمَاعِ وَالاختِلاَف، جَيِّد المشَارَكَة فِي الطِّبّ. وَمَجمُوع تَصَانِيفه بَلَغَ 250 تَألِيفاً. تُوُفِي سنة 597هـ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 365/21.

(15) مجموعة مؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية: 11/ 117.

(16) ابن قيم الجوزية، الطب النبوي: 13.

(17) ابن ابي شيبة، المصنف: 58/5

(18) عاشور، الاكتئاب أسبابه أعراضه أنواعه طرق علاجه: 285.

(19) عبد الصمد، الإعجاز العلمي في الإسلام: 78.

(20) الترمذي، سنن الترمذي: 459/3.

(21) الالباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة: 54/5.

(22) البخاري، صحيح البخاري، 39/2000:3.

(23) يوسف بن عبدالله ابن محمد، أبو عمر، شيخ علماء الأندلس وكبير محدثها في وقته، صاحب "التمهيد" و"الاستذكار" و"الاستيعاب" وغيرها من التصانيف. مولده سنة 368هـ، وتُوُفي سنة 463هـ ابن عياض، ترتيب المدارك: 127/8-130.

(24) ابن الأثير، أسد الغابة: 6/ 318.

(25) ابن حيان، الثقات: 4/3.

(26) ابن عبد البر، الاستيعاب: 653/2.

(27) نفسه: 3/ 933.

(28) الذهبي، سير اعلام النبلاء: 6/ 136.

(29) ابن عبد البر، الاستيعاب: 939/3، 4/ 1682.

(30) الذهبي، سير اعلام النبلاء: 364/5.

(31) نفسه: 163/6

(32) نفسه والصفحة نفسها.

(33) ابن عبد البر، الاستذكار: 8/ 517.

(34) الذهبي، سير أعلام النبلاء: 438/5.

(35) الذهبي، تاريخ الإسلام: 37/3.

(36) ابن عبد البر، الاستيعاب: 219/1.

(37) أُبَيّ بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد، أبو المنذر الأنصاري المدني، سيد القراء وأقرأ هذه الأمة. اختلف في موته اختلافًا كثيرًا، قيل: سنة 19هـ، وقيل غير ذلك. ابن الجزري، غاية النهاية: 31/1.

(38) سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري الأشهلي. يكنى أبا عمرو، وأمه كبشة بنت رافع، لها صحبة. أسلم بالمدينة بين العقبة الأولى والثانية على يدي مصعب بن عمير. وشهد بدرًا وأحدًا، ورُمي يوم الخندق بسهم فعاش شهرًا ثم انتفض جرحه فمات منه. وكان رسول الله ﷺ قد أمر بضرب فسطاط في المسجد لسعد بن معاذ وكان يعوده في كل يوم حتى تُوُفي سنة خمس من الهجرة. ابن عبدالبر، الاستيعاب: 602/2.

(39) ابن الجوزي، كشف المشكل: 482/1.

(40) ابن ابي يعلي، طبقات الحنابلة: 159/1

(41) الذهبي، تذكرة الحفاظ: 29/1.

(42) سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة البدري الأنصاري الأوسي، يكنى أبا سعد وأبا عبدالله، روي عن النبي ﷺ، وعن زيد بن ثابت، روى له أبناؤه وغيرهم. كان من السابقين، شهد بدرا وثبت يوم أحد حين انكشف الناس وبايع يومئذ على الموت، وشهد أيضا الخندق والمشاهد كلها، واستخلفه علي على البصرة بعد الجمل، ثم شهد معه صفين، ويقال: آخى النبي ﷺ بينه وبين علي بن أبي طالب. مات سنة 38هـ بالكوفة وصلى عليه علي. ابن حجر، الإصابة: 198/3.

(43) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك بن ربيعة العنزي -بسكون النون- أخو بكر بن وائل، كان أحد السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة ومعه امرأته ليلى بنت أبي خيثمة، ثم هاجر إلى المدينة أيضا، وشهد بدرًا وما بعدها، وله رواية في الصحيحين

وغيرهما عن النبي ﷺ من طريق أبيه عبدالله ومن طريق ابن عمر وابن الزبير وغيرهم، استخلفه عثمان على المدينة لما حج. قال مصعب الزبيري مات سنة 32هـ كذا قال أبو عبيدة ثم ذكره سنة 37 وقال: أظن هذا أثبت، وقال الواقدي: كان موته بعد قتل عثمان بأيام. ابن حجر، الإصابة: 579/3.

(44) عَامِرُ بن رَبِيعَةَ: يُكْنَى أَبَا عبداللَّهِ الْعَنزِيَّ، هَاجَرَ الْهِجْرَتَيْنِ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَكَانَ أَسْلَمَ قَدِيمًا، رَوَى عَنْهُ نَفَرٌ، مَاتَ سَنَةَ 32هـ. القاري، مرقاة المفاتيح: 2884/7.

(45) سَهْل بن حُنَيْفٍ -بِالتَّصْغِيرِ- الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ، شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَثَبَتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَصَحِبَ عَلِيًّا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ وَلَّاهُ فَارِسَ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ أَبُو أُمَامَةَ وَغَيْرُهُ، مَاتَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ 38هـ. القاري، مرقاة المفاتيح: 2884/7.

(46) جعفر بن برقان الكلابي مولاهم، أبو عبدالله، الجزري الرقي، قدم الكوفة، روى عن يزيد الأصم والزهري وعطاء وميمون بن مهران وحبيب بن أبي مرزوق وعبدالله بن بشر الرقي ونافع مولى بن عمر وغيرهم، وروى عنه ابن المبارك وأبو خيثمة الجعفي وابن عيينة ووكيع وكثير بن هشام وعمر بن أيوب الموصلي ومعمر بن راشد وزيد بن أبي الزرقاء وأبو نعيم وعدة. ابن حجر، تهذيب التهذيب: 84/2.

(47) ابن رشد، الجامع: 15/11.

(48) الزركلي، الأعلام: 7/ 145، 146.

(49) الذهبي، أعلام النبلاء: 500/23.

(50) ابن حبان، الثقات: 346/8.

(51) ابن حجر، لسان الميزان: 560/8.

(52) البخاري، التاريخ الكبير: 29/1.

(53) ابن حبان ن الثقات: 412/8.

(54) نفسه: 484/7.

(55) ابن الجزري، غاية النهاية: 262/2.

(56) القاري، مرقاة المفاتيح: 2884/7.

(57) ابن باز، فتاوي نور على الدرب: 206/1.

(58) أبو داود، سنن أبي داود: 17/6.

(59) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 612/6.

(60) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله بن موسى البيهقي، ولد سنة 384هـ، وهو من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله، ومنه تخرج، وسافر وجمع الكثير، وله التصانيف الكثيرة الحسنة. تُوُفي سنة 458هـ. ابن الجوزي، المنتظم: 97/16.

(61) عَامِرُ بن سَعْدِ بن أَبِي وَقَّاصٍ الزُّهْرِيُّ. إِمَامٌ، ثِقَةٌ، مَدَنِيٌّ. سَمِعَ: أَبَاهُ، وَأُسَامَةَ بن زَيْدٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، وَجَابِرَ بن سَمُرَةَ. وَعَنْهُ: ابْنُهُ؛ دَاوُدُ بن عَامِرٍ، وَابْنَا إِخْوَتِهِ، وَعَمْرُو بن دِينَارٍ، وَالزُّهْرِيُّ، وَمُوسَى بن عُقْبَةَ، وَآخَرُوْنَ. مَاتَ: سَنَةَ 104هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء: 349/4.

(62) البخاري، صحيح البخاري: 80/7.

(63) ابن قيم الجوزية، الطب النبوي: 93.

(64) أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح الأنصاري الخزرجي المالكي القرطبي. مصنف «التفسير» المشهور، الذي سارت به الركبان. وكتابه في تفسير القرآن من أجلّ التفاسير وأعظمها نفعا، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن، واستنباط الأدلة، وذكر القراءات، والإعراب، والناسخ والمنسوخ. توفي سنة 671هـ الداوودي، طبقات المفسرين: 69/2.

(65) أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بن خَلَفِ بن بَطَّالٍ البَكْرِيُّ، القُرْطُبِيُّ، ثُمَّ البَلَنْسِيُّ، شَارِحُ (صَحِيْحِ البُخَارِيِّ). قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال: كَانَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالمَعْرِفَة، عُنِي بِالحَدِيْثِ العنَايَة التَّامَة. تُوُفي سنة 449هـ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 47/18.

(66) وهب بن منبه، أبو عبدالله، من أشهر محدثي اليمن. مات بصنعاء سنة 110 في أول خلافة هشام بن عبدالملك. ابن سعد، الطبقات: 543/5.

(67) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 50/2.

(68) العثيمين، الإبل أسرار وإعجاز: 477- 479.

(69) أحمد، بول الإبل علاج لأمراض السرطان والهاق والصدفية، على الرابط الإلكتروني:
https://www.sauress.com/alsaudeh/1497.

(70) الوحيميد، "نانو" حليب الإبل تعالج السرطان وأمراض القلب وحموضة المعدة. على الرابط الإلكتروني:
https://www.okaz.com.sa/article/124247

(71) موقع طريق الإسلام، ما حكم شرب لبن الناقة وبولها في عصرنا، على الرابط الإلكتروني: http://iswy.co/e3qt7

(72) عرينة: قبيلة، منهم العرينون المرتدون عن الإسلام. و«عكل» بالضم بلد. ابن قيم الجوزية، الطب النبوي: 37.

(73) محمد بن سيرين، أبو بكر بن أبي عمر البصري، مولى أنس بن مالك. إمام البصرة مع الحسن، وردت عنه الرواية في حروف القرآن، روى عن مولاه، وعن زيد بن ثابت وعمران بن حصين وعائشة وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه الشعبي وثابت وخلائق. مات سنة 110هـ ابن الجزري، غاية النهاية: 151/2.

(74) مسلم ، صحيح مسلم: 1296، 1297.

(75) ابن حجر، فتح الباري:120/10.

(76) البخاري، التاريخ الكبير: 74/6.

(77) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل: 4/ 65، 66.

(78) البخاري، التاريخ الكبير: 335/8.

(79) العجلي، تاريخ الثقات: 478.

(80) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 65/4، 66.

(81) ابن حبان، مشاهير علماء الامصار: 249.

(82) العجلي، تاريخ الثقات: 389.

(83) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار:96.

**المراجع**

ابن الأثير، ع. (1970). *أسد الغابة في معرفة الصحابة* (محمد إبراهيم، ومحمد أحمد، ومحمود عبدالوهاب، تحقيق). دار الشعب.

أحمد، س. (2015). *بول الإبل علاج لأمراض السرطان والهاق والصدفية*، محرك البحث الإخباري سعو رس، 07-04-2009م، تاريخ الاسترجاع 13-1-2015م، على الرابط الإلكتروني: https://www.sauress.com/alsaudeh/1497

أحمد، ي. (2013). *الحجامة من الناحية الطبية والشرعية: دراسة مقارنة* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة أم درمان الإسلامية.

الألباني، م. (1992). *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

الألباني، م. (1995). *سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها*. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

ابن باز، ع. (د.ت). *فتاوى نور على الدرب*، د. ن.

البخاري، م. (1987). *صحيح البخاري* (مصطفى ديب البغا، تحقيق؛ ط.3). دار ابن كثير واليمامة.

البخاري، م. (2000). *صحيح البخاري* (محمد زهير بن ناصر الناصر، تحقيق). دار طوق النجاة.

البخاري، م. (د.ت). *التاريخ الكبير*. دائرة المعارف العثمانية.

بخاوة، ح. (2020). *التداوي بالحرام: دراسة فقهية مقارنة* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة غرداية، الجزائر.

البدراني، أ. د.ت). *شفاء الضرر بفهم التوكل والقضاء والقدر*. د. ن.

ابن بطال، ع. (د.ت). *شرح صحيح البخاري* (ياسر إبراهيم، وإبراهيم الصبيحي، تحقيق). مكتبة الرشد

الترمذي، م. (1998). *سنن الترمذي* (بشار عواد، تحقيق) دار الغرب الإسلامي.

ابن الجزري، م. (1932). *غاية النهاية في طبقات القراء* (برجشتراسر، عني بنشره) مكتبة الخانجي.

ابن الجوزي، ع. (1992). *المنتظم في تاريخ الملوك والأمم* (محمد عبدالقادر عطا، ومصطفى عبدالقادر عطا، تحقيق). دار الكتب العلمية.

ابن الجوزي، ع. (د.ت). *كشف المشكل من حديث الصحيحين* (علي حسين البواب، تحقيق). دار الوطن.

ابن أبي حاتم، ع. (1952). *الجرح والتعديل*. مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.

الحاكم، م. (د.ت). *المستدرك على الصحيحين*. دار الكتب العلمية. ابن حبان، م. (1959). مشاهير علماء الأمصار (م. فلايشهمر، عني بتصحيحه). مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

ابن حبان، م. (1975). *الثقات* (السيد شرف الدين أحمد، تحقيق). دار الفكر.

ابن حجر، أ. (1907). *تهذيب التهذيب*. مطبعة دائرة المعارف النظامية.

ابن حجر، أ. (1959). *فتح الباري شرح صحيح البخاري* (محمد فؤاد عبدالباقي، ومحب الدين الخطيب، تحقيق). دار المعرفة.

ابن حجر، أ. (1990). *الإصابة في تمييز الصحابة* (علي محمد البجاوي، تحقيق). دار الجيل.

ابن حجر، أ. (2002). *لسان الميزان*. دار البشائر الإسلامية.

حمزة، خ. (2012). الرعاية الصحية النبوية تطبيق معاصر. *مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي*. *16* (47)، 391-430.

ابن حنبل، أ. (د.ت). *مسند الإمام أحمد بن حنبل* (شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، تحقيق). د.ن.

الداوودي، م. (د.ت). *طبقات المفسرين*. دار الكتب العلمية.

دغمان، س. (2015). *الحجامة دراسة حديثية فقهية معاصرة* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة الشهيد حمه لخضر.

أبو داود، س. (2009). *سنن أبي داود* (شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، تحقيق). دار الرسالة.

الذهبي، م. (1983). *معرفة القراء الكبار على الطبقات والإعصار* (بشار عواد معروف، وشعيب الأرناؤوط، وصالح مهدي عباس، تحقيق). مؤسسة الرسالة.

الذهبي، م. (1985). *سير أعلام النبلاء* (شعيب الأرناؤوط، تحقيق؛ ط.3). مؤسسة الرسالة.

الذهبي، م. (2003). *تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام* (بشار عوّاد معروف، تحقيق). دار الغرب الإسلامي.

الذهبي، م. (د.ت). *تذكرة الحفاظ*. دار إحياء التراث العربي.

ابن راشد، م. (1983). *الجامع* - منشور كملحق بمصنف عبدالرزاق (حبيب الرحمن الأعظمي، تحقيق؛ ط.2). المجلس العلمي بباكستان.

الزركلي، خ. (2002). *الأعلام* (ط.15). دار العلم للملايين.

أبو زيد، ب. (2000). *ابن قيّم الجوزية حياته آثاره موارده* (ط.2). دار العاصمة.

ابن سعد، م. (د.ت). *الطبقات الكبرى*. دار صادر.

ابن أبي شيبة، أ. (1987). *المصنف في الأحاديث والآثار* (كمال يوسف الحوت، تحقيق). مكتبة الرشد.

الصاوي، ع. (2001). التداوي بالحجامة هدي نبوي. *الإعجاز العلمي*. (11)، 6-12.

عاشور، ث. (2018). *الاكتئاب أسبابه أعراضه أنواعه طرق علاجه*. دار الخليج.

ابن عبدالبر، ي. (1990). *الاستيعاب في معرفة الأصحاب* (علي محمد البجاوي، تحقيق). دار الجيل.

ابن عبدالبر، ي. (2000). *الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار* (سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، تحقيق). دار الكتب العلمية.

عبدالصمد، م. (2001). *الإعجاز العلمي في الإسلام: السنة النبوية*. الدار المصرية اللبنانية.

العثيمين، ع. (2001). الإبل أسرار وإعجاز تأليف ضرمان بن عبدالعزيز آل ضرمان وسند بن مطلق السبيعي. *العرب*. *36*(9،10)، 477- 479.

العجلي، أ. (1984). *تاريخ الثقات*. دار الباز.

ابن عياض، ع. (1983). *ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك* (سعيد أحمد أعراب، تحقيق). وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

فاضل، ح. (1987). من الطب الإسلامي الحجامة. *التربية الإسلامية*.*28*(8)، 495- 499.

القاري، ع. (2002). *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*. دار الفكر.

القرطبي. (1964). *الجامع لأحكام القرآن* (أحمد عبدالعليم البردوني، وإبراهيم أطفيش، تحقيق؛ ط.2). دار الكتب المصرية.

ابن قيم الجوزية، م. (1990). *الطب النبوي- جزء من كتاب زاد المعاد لابن القيم*. دار الهلال.

مجموعة مؤلفين. (د.ت). *الموسوعة الفقهية الكويتية*، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

مسلم، م. (د.ت). *صحيح مسلم* (محمد فؤاد عبدالباقي، تحقيق) دار إحياء التراث العربي.

المصري، آ. (2013). *الحجامة في السنة النبوية: دراسة موضوعية* [رسالة ماجستير غير منشورة]. الجامعة الإسلامية بغزة.

موقع طريق الإسلام. (2007). *ما حكم شرب لبن الناقة وبولها في عصرنا*. 29-07-2007م، تاريخ الاسترجاع 13-1-2015م، على الرابط الإلكتروني: http://iswy.co/e3qt7

النتشة، م. والبريشي، إ. (2010). نظرة في حديث عكل وعرينة أصل التداوي بالنجس. *مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون*.

*37*(1)، 221-237.

النووي، ي. (1971). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج* (ط.2). دار إحياء التراث العربي.

الوحيميد، ع. (2007). *«نانو» حليب الإبل تعالج السرطان وأمراض القلب وحموضة المعدة*. صحيفة عكاظ، الجمعة 27 رجب 1428هـ، 10 أغسطس 2007م، تاريخ الاسترجاع 13-1-2015م، على الرابط الإلكتروني: https://www.okaz.com.sa/article/124247

ابن أبي يعلى، م. (1952). *طبقات الحنابلة*. مطبعة السنة المحمدية.

**References**

Ibn al-Athir, ‘A. (1970). *Usd al-ghabah fi ma‘rifat al-sahabah* (Muhammad Ibrahim, Muhammad Ahmad, & Mahmoud Abd al-Wahhab, Eds.). Dar al-Sha‘b.

Ahmed, S. (2015). Camel urine as a treatment for cancer, vitiligo, and psoriasis. *Sauress News Search Engine.* (Original article: April 07, 2009). Retrieved January 13, 2015, from https://www.sauress.com/alsaudeh/1497

Ahmed, Y. (2013). *Hijamah (cupping) from medical and Sharia perspectives: A comparative study* [Unpublished master’s thesis]. Omdurman Islamic University.

Al-Albani, M. (1992). *Silsilat al-ahadith al-da‘ifah wa al-mawdu‘ah wa atharuha al-sayyi‘ fi al-ummah.* Maktabat al-Ma‘arif.

Al-Albani, M. (1995). *Silsilat al-ahadith al-sahihah wa shay‘ min fiqhiha wa fawa‘idaha.* Maktabat al-Ma‘arif.

Ibn Baz, ‘A. (n.d.). *Fatawa Nur ‘ala al-darb.* Author.

Al-Bukhari, M. (1987). *Sahih al-Bukhari* (Mustafa Dib al-Bugha, Ed.; 3rd ed.). Dar Ibn Kathir & Al-Yamamah.

Al-Bukhari, M. (2000). *Sahih al-Bukhari* (Muhammad Zuhayr ibn Nasir al-Nasir, Ed.). Dar Tawq al-Najah.

Al-Bukhari, M. (n.d.). *Al-tarikh al-kabir.* Da’irat al-Ma‘arif al-‘Uthmaniyyah.

Bakhawah, H. (2020). *Treatment with prohibited substances: A comparative jurisprudential study* [Unpublished master’s thesis]. Ghardaia University, Algeria.

Al-Badrani, A. (n.d.). *Shifa‘ al-dharr bi-fahm al-tawakkul wa al-qada‘ wa al-qadar.* Author.

Ibn Battal, ‘A. (n.d.). *Sharh Sahih al-Bukhari* (Yasir Ibrahim & Ibrahim al-Subayhi, Eds.). Dar al-Rushd.

Al-Tirmidhi, M. (1998). *Sunan al-Tirmidhi* (Bashar Awwad Ma‘ruf, Ed.). Dar al-Gharb al-Islami.

Ibn al-Jazari, M. (1932). *Ghayat al-nihayah fi tabaqat al-qurra‘* (Bergsträsser, Ed.). Maktabat al-Khanji.

Ibn al-Jawzi, ‘A. (1992). *Al-muntazam fi tarikh al-muluk wa al-umam* (Muhammad Abd al-Qadir ‘Ata & Mustafa Abd al-Qadir ‘Ata, Eds.). Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Ibn al-Jawzi, ‘A. (n.d.). *Kashf al-mushkil min hadith al-sahihayn* (Ali Husayn al-Bawwab, Ed.). Dar al-Watan.

Ibn Abi Hatim, ‘A. (1952). *Al-jarh wa al-ta‘dil.* Da’irat al-Ma‘arif al-‘Uthmaniyyah Press.

Al-Hakim, M. (n.d.). *Al-mustadrak ‘ala al-sahihayn.* Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Ibn Hibban, M. (1959). *Mashahir ‘ulama‘ al-amsar* (M. Fleischhammer, Ed.). Committee of Authorship, Translation and Publication Press.

Ibn Hibban, M. (1975). *Al-thiqat* (Al-Sayyid Sharaf al-Din Ahmad, Ed.). Dar al-Fikr.

Ibn Hajar, A. (1907). *Tahdhib al-tahdhib.* Nizamiyyah Press.

Ibn Hajar, A. (1959). *Fath al-bari: Sharh Sahih al-Bukhari* (Muhammad Fu’ad Abd al-Baqi & Muhibb al-Din al-Khatib, Eds.). Dar al-Ma‘rifah.

Ibn Hajar, A. (1990). *Al-isabah fi tamyiz al-sahabah* (Ali Muhammad al-Bajawi, Ed.). Dar al-Jil.

Ibn Hajar, A. (2002). *Lisan al-mizan.* Dar al-Basha’ir al-Islamiyyah.

Hamzah, Kh. (2012). Prophetic healthcare: A contemporary application. *Journal of Saleh Abdullah Kamel Center for Islamic Economics, 16*(47), 391–430.

Ibn Hanbal, A. (n.d.). *Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal* (Shu'ayb al-Arna'ut & 'Adil Murshid, Eds.). Author.

Al-Dawudi, M. (n.d.). *Tabaqat al-mufassirin*. Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Dughman, S. (2015). *Hijamah: A contemporary hadith and jurisprudential study* [Unpublished master's thesis]. University of Shaheed Hamma Lakhdar.

Abu Dawud, S. (2009). *Sunan Abi Dawud* (Shu'ayb al-Arna'ut & Muhammad Kamil Qara Billi, Eds.). Dar al-Resalah.

Al-Dhahabi, M. (1983). *Ma'rifat al-qurra' al-kibar 'ala al-tabaqat wa al-a'sar* (Bashar Awwad Ma'ruf, Shu'ayb al-Arna'ut, & Salih Mahdi Abbas, Eds.). Al-Resalah Publishing House.

Al-Dhahabi, M. (1985). *Siyar a'lam al-nubala'* (Shu'ayb al-Arna'ut, Ed.; 3rd ed.). Al-Resalah Publishing House.

Al-Dhahabi, M. (2003). *Tarikh al-Islam wa wafayat al-mashahir wa al-a'lam* (Bashar Awwad Ma'ruf, Ed.). Dar al-Gharb al-Islami.

Al-Dhahabi, M. (n.d.). *Tadhkirat al-huffaz*. Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.

Ibn Rashid, M. (1983). *Al-jami': Supplement to Musannaf 'Abd al-Razzaq* (Habib al-Rahman al-A'zami, Ed.; 2nd ed.). The Scientific Council of Pakistan.

Al-Zarkali, Kh. (2002). *Al-a'lam* (15th ed.). Dar al-'Ilm li-l-Malayeen.

Abu Zayd, B. (2000). *Ibn Qayyim al-Jawziyyah: His life, works, and sources* (2nd ed.). Dar al-'Asimah.

Ibn Sa'd, M. (n.d.). *Al-tabaqat al-kubra*. Dar Sader.

Ibn Abi Shaybah, A. (1987). *Al-musannaf fi al-ahadith wa al-athar* (Kamal Yusuf al-Hut, Ed.). Dar al-Rushd.

Al-Sawi, 'A. (2001). *Prophetic cupping as a therapeutic method. Scientific I'jaz Journal, 11*, 6–12.

'Ashur, Th. (2018). *Depression: Its causes, symptoms, types, and treatments*. Dar al-Khaleej.

Ibn 'Abd al-Barr, Y. (1990). *Al-isti'ab fi ma'rifat al-ashab* (Ali Muhammad al-Bajawi, Ed.). Dar al-Jil.

Ibn 'Abd al-Barr, Y. (2000). *Al-istidhkar: A comprehensive reference of the juristic positions of the imams* (Salim Muhammad 'Ata & Muhammad 'Ali Ma'wadh, Eds.). Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Abd al-Samad, M. (2001). *Scientific inimitability in Islam: The Sunnah*. Egyptian Lebanese House.

Al-'Uthaymeen, 'A. (2001). *Camels: Secrets and scientific evidence* by Dhurman bin Abdullah Al-Dhurman & Sanad bin Mutliq Al-Subai'i. *Al-'Arab, 36*(9–10), 477–479.

Al-'Ajili, A. (1984). *Tarikh al-thiqat*. Dar al-Baz.

Ibn 'Iyad, 'A. (1983). *Tartib al-madarik wa taqrib al-masalik fi ma'rifat a'lam madhhab Malik* (Said Ahmad A'rab, Ed.). Ministry of Endowments & Islamic Affairs.

Fadel, H. (1987). Islamic medicine: Cupping therapy. *Al-Tarbiyah al-Islamiyyah, 28*(8), 495–499.

Al-Qari, 'A. (2002). *Mirqat al-mafatih sharh Mishkat al-masabih*. Dar al-Fikr.

Al-Qurtubi. (1964). *Al-jami' li-ahkam al-Qur'an* (Ahmad Abd al-'Alim al-Barduni & Ibrahim Atfiyash, Eds.; 2nd ed.). Dar al-Kutub al-Misriyyah.

Ibn Qayyim al-Jawziyyah, M. (1990). *Prophetic medicine (a section from Zad al-Ma'ad)*. Dar al-Hilal.

Group of Authors. (n.d.). *Kuwaiti Fiqh Encyclopedia*. Ministry of Endowments & Islamic Affairs.

Muslim, M. (n.d.). *Sahih Muslim* (Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi, Ed.). Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.

Al-Masri, A. (2013). *Hijamah in the Prophetic Sunnah: An analytical study* [Unpublished master's thesis]. Islamic University of Gaza.

Islam Way Website. (2007). Ruling on drinking camel milk and urine nowadays. Retrieved January 13, 2015, from http://iswy.co/e3qt7

Al-Natsheh, M., & Al-Burayshi, I. (2010). A study of the Hadith of 'Ukl and 'Uraynah as the origin of treatment with impure substances. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences, 37*(1), 221–237.

Al-Nawawi, Y. (1971). *Al-minhaj: Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj* (2nd ed.). Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.

Al-Wuhaimid, 'A. (2007). Camel milk "nano" cures cancer, heart diseases, and acidity. *Okaz Newspaper,* Friday 27 Rajab 1428 AH (August 10, 2007). Retrieved January 13, 2015, from https://www.okaz.com.sa/article/124247

Ibn Abi Ya'la, M. (1952). *Tabaqat al-Hanabilah.* Al-Sunnah al-Muhammadyyah Press.